

مكافحة جرائم الكراهية أثناء وباء فيروس كورونا

أمثلة على العنف الممارس بدافع الكراهية

بموجب قانون رالف للحقوق المدنية، يُحظر ما يلي:

1. الضرب أو البصق على شخص ما أو التدخل في شؤونه بالقوة بسبب مظهره من حيث العرق أو النسب أو الأصل القومي.
2. محاولة دفع شخص أو ركله أو تخويفه بعنف بسبب اللغة التي يتحدث بها.
3. تخريب عمل تجاري أو منزل أو ممتلكات أخرى لمجرد أنه ينتمي إلى شخص مهاجر أو يُعتقد أنه مهاجر أو من بلد آخر.
4. الدعوة إلى ممارسة العنف غير القانوني ضد شخص ما بسبب ميله الجنسي أو هويته الجنسية أو سماته الشخصية الأخرى الخاضعة للحماية.

بالإضافة إلى ذلك، يحظر قانون كاليفورنيا على أصحاب العمل ومقدمي المساكن والمؤسسات التجارية التمييز ضد الأشخاص أو التحرش بهم بناءً على أي سمات شخصية خاضعة للحماية (أقسام قانون حكومة كاليفورنيا من 12900 إلى 12996، وقانون أونروه للحقوق المدنية (Unruh Civil Rights Act)).

إذا كنت تعتقد أنك وقعت ضحية لعنف بدافع الكراهية، فقدم شكوى. ويجب أن تُقدّم شكوى إلى إدارة DFEH خلال عام واحد من التاريخ الذي تصبح فيه الضحية على علم بهوية الجاني، على ألا تزيد عن ثلاثة أعوام من تاريخ الضرر. لست مطالباً بتعيين محامٍ ولا تُفرض رسوم مقابل خدمات DFEH.

إذا كانت لديك إعاقة تتطلب ترتيبات تيسيرية معقولة، يمكن لإدارة DFEH مساعدتك من خلال كتابة مساهمتك عن طريق الهاتف أو للأفراد الصم أو الذين يعانون من صعوبات في السمع أو لديهم إعاقات في الكلام، من خلال خدمة تحويل الاتصالات في ولاية كاليفورنيا (711) (California Relay Service)، أو يمكنك التواصل معنا أدناه.

لتقديم شكوى

Department of Fair Employment and Housing

dfeh.ca.gov

رقم الهاتف المجاني: 800.884.1684

الهاتف النصي لضعاف السمع (TTY): 800.700.2320

يتأزر سكان كاليفورنيا معًا لمحاربة أزمة فيروس كورونا المستجد (COVID-19). لسوء الحظ، نطلع على التقارير حول العنف والتحرش الممارس ضد المجتمعات المختلفة، بما في ذلك المجتمع الآسيوي الأمريكي، أثناء هذا الجائحة.

وبموجب قانون رالف للحقوق المدنية (Ralph Civil Rights Act)، فإن التهديد بارتكاب أعمال العنف أو ارتكابها على أساس العرق واللون والأصل القومي والنسب ووضع الهجرة والمواطنة واللغة الأساسية والميول الجنسية والهوية الجنسية والإعاقة، وغير ذلك من السمات الشخصية الخاضعة للحماية سواء أكانت فعلية أم متصورة، هو أمر مخالف للقانون (قانون الأحكام المدنية لولاية كاليفورنيا، القسم 51.7). ويحظر قانون ولاية كاليفورنيا التهديدات الشفهية أو الكتابية، أو الاعتداء الجسدي، أو محاولة الاعتداء، أو الكتابة على الجدران، أو التخريب، أو إتلاف الممتلكات. وقد تعتبر الأفعال التي يحظرها القانون المدني أيضًا أعمالاً إجرامية.

وعلى الرغم من أن وباء فيروس كورونا المستجد (COVID-19) قد يكون مخيف، فإن العنف والتحرش والترهيب والتمييز بدافع الكراهية والذي يرتكب ضد أي شخص بسبب هويته - أو أي من السمات الشخصية الخاضعة للحماية - أمور غير قانونية.

خلال هذه الفترة التي تسودها الحيرة والتخبط، لا يوجد أي مبرر للعنف بدافع التحيز. وستسعى إدارة DFEH لاتخاذ إجراءات الإنفاذ المتعلقة بانتهاك قانون رالف للحقوق المدنية.

سبل الانتصاف المدنية المتاحة

1. أمر بعدم التعرض لحماية الضحايا
2. التعويضات (المالية) الفعلية مثل النفقات الطبية والأجور التي تمت خسارتها وإصلاح الممتلكات والمعاناة العاطفية
3. التعويضات (المالية) التأديبية لمعاقبة المخالفين
4. عقوبات مدنية قدرها 25000 دولار
5. أتعاب المحامي